

استخلاص الرؤية الإسلامية في التعايش السلمي: وثيقة المدينة أمودجا

محمد سنوسي عبد الله

أستاذ مشارك في قسم الدراسات الإسلامية، جامعة ميدغري-نيجيريا

msabdullahim2@gmail.com

[002348065702688](tel:002348065702688)

و

عبد الله أبوبكر أحمد النيجيري

أستاذ مساعد كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية العالمية، إسلام

آبادباكستان

jalingo12@yahoo.com

[0092-3333044219](tel:0092-3333044219)

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى إعطاء القارئ تصوراً شاملاً حول وثيقة المدينة، لغة واصطلاحاً، ونصها، وأهم الأمور التي تضمنتها الوثيقة التي تدل على قبول الآخر، وأهميتها في إرساء التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم، وبعض المسائل التي تتعلق بهذا الموضوع. وفي هذه الدراسة حاول الباحثان عرض آراء العلماء القدامى والمعاصرين وتجاهاتهم فيها، مع المقارنة بينها ومناقشتها، مناقشة علمية قدر الإمكان.

الكلمات المفتاحية: الوثيقة، المدينة، التعايش السلمي، المسلمين، .

مقدمة:

الحمد لله الذي أنعم علينا بدين الإسلام، والصلاة والسلام على إمام
المرسلين محمد بن عبد الله عليه وعلآله وصحبه، ومن ولاهم إلى يوم الدين،
وبعد.

لقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم منذ فجر الإسلام على قبول
الآخر والتعايش معه، وذلك من خلال نبذ العنف والتطرف واحترام حقوق
الآخرين، فكان لوثيقة المدينة دور كبير في إرساء أسس التعايش مع الآخرين
وقبولهم واحترامهم كمواطنين داخل الدولة الإسلامية. ومن أهداف هذا البحث:
الكشف عن أهمية وثيقة المدينة، وحصر المسائل المتعلقة بها للتعايش السلمي
مع الآخرين، والتعرف على موقف النبي صلى الله عليه وسلم من الآخر وفق
وثيقة المدينة، وتوضيح العلاقة بين المسلم وغير المسلم من خلال وثيقة المدينة.
وكذلك تتجلى أهمية الدراسة في إمكانية قبول الآخر والتعايش معه، وتكمن أهمية
الدراسة في إلقاء الضوء على رؤية الإسلام في قبول الآخر وطريقة التعامل معه.
ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحثان المنهج الاستقرائي
والاستنباطي، بحيث تم فيه تتبع نص وثيقة المدينة، مما كان أساساً لاستنباط
الاستنتاجات المتعلقة بقبول الآخر والتعايش معه. وأما هيكل البحث فيتكوّن
من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، مرتباً على النحو التالي: الرؤية الإسلامية في
التعايش السلمي: وثيقة المدينة نموذجاً

المبحث الأول: التعريف بالوثيقة

أولاً الوثيقة لغةً:

لفظ الوثيقة مأخوذ من الفعل وثق، ومضارعه يثقُ، الأمر ثقُ، ومصدره
ثقة، فحذفت الواو في الحالات السابقة؛ لأنه ماضي مفتوح العين، والمضارع

مكسور العين⁽¹⁾. قال ابن فارس: "الواو والثاء والقاف كلمة تدلُّ على عَقْدٍ وإحكام."⁽²⁾ ويقال وثق بفلان إذا ائتمنه على سره فيكون واثق به، وَثَقْتُ به أَثِقُ ثِقَةً⁽³⁾ فالوثاقة: مصدر الشيء الوثيق المحكم؛ ويقال فلان أخذ بالوثيقة في أمره بالثقة، ومنه تواتق القوم على الأمر تعاهدوا وتحالفوا، توثق في الأمر ومن الأمر أخذ فيه بالوثيقة.⁽⁴⁾ ومنه الميثاق وهو العهد والوثيقة في الأمر: إحكامه والأخذ بالثقة، والجمع الوثائق، فالوثيقة مؤنث الوثيق وما يحكم به الأمر وفي الأمر إحكامه يقال أخذ بالوثيقة في أمره بالثقة وأرض وثيقة كثيرة العشب موثوق بها والصك بالدين أو البراءة منه والمستند وما جرى هذا الجرى وجمعها وثائق.⁽⁵⁾ وعلى هذا فإن كلام أهل اللغة يدور حول معنى الوثيقة على أنه عبارة عن الكلام الموثوق منه والذي لاختلاف فيه والمثبت بين طرفين وملزما لهما، ولا يمكن التراجع عنه إلا إذا نقض أحد الطرفين العقد المثبت.

ثانيا الوثيقة اصطلاحاً:

عرف العلماء الوثيقة بعدة تعريفات، فمنهم من عرفها على اعتبار أنها ورقة بين شخصين، فقال هي معلومات في صورة مقروءة أو مكتوبة⁽⁶⁾. والوثيقة يمكن أن تكون في صورة ورقية أو كلام ملزم لطرفين بشهود ويكون هذا الكلام مكتوباً بطرق الكتابة القديمة أو الطباعة الحديثة، فتكون ورقة مكتوبة أو مطبوعة. وعرفها عدنان السريح بقوله: "عبارة عن وعاء للمعلومات والبيانات يشتمل على تفاصيل ما قد حدث في حد المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية في المجتمع بحيث تعكس تلك الأنشطة التي كانت تقوم بها إحدى المؤسسات في المجتمع في زمان ومكان محددين".⁽⁷⁾ ويمكن تعريفها بأنها "كل ما يعتمد عليه، ويرجع إليه لإحكام أمر وتثبيتته وإعطائه صفة التحقق والتأكد من جهة، أو ما

يؤتمن على وديعة فكرية أو تاريخية تساعده في البحث العلمي، أو تكشف عن جوهر واقع ما، أو تصف عقاراً أو تؤكد على مبلغ، أو عقد بين اثنين أو أكثر".⁽⁸⁾ وعلى هذا يمكن أن يعرف الباحثان الوثيقة بأنها: "كل نص جمع معلومات أو تفاصيل لأي اتفاق بين طرفين سواء كانوا أفراداً أو جماعات أو دول وكان ملزماً لهما وكان هذا النص مكتوباً يرجع إليه لإحكام الأمر وإعطائه صفة رسمية".

ثالثاً: أسماء وثيقة المدينة

لقد تعدد مسميات الوثيقة عند أهل الحديث والسير، فسمها ابن إسحاق وكتب السير القدماء: المواعدة⁽⁹⁾، ومنهم من سماها الكتاب⁽¹⁰⁾، وسماها الصلابي: الوثيقة أو الصحيفة⁽¹¹⁾، وسماها صفي الرحمن المباركفوري ميثاق التحالف الإسلامي⁽¹²⁾، وسماها البوطي وثيقة بين المسلمين وغيرهم⁽¹³⁾، واختار الباحثان تسميتها بالدستور، فهو الاسم الحالي الرسمي للوثيقة التي تنظم الشأن للدولة. فالمعاهدة تنظم العلاقات الخارجية بين دولة وأخرى، أما الدستور فيطلق على الوثيقة التي تنظم الشأن العام الداخلي للدولة.

رابعاً: نص وثيقة المدينة

قال ابن إسحاق: "وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً بين المهاجرين والأنصار، ووداعفيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأمواهم، وشرط لهم واشترط عليهم: «بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، أنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو

عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وذكر كذلك في بني ساعدة، وبني جشم، وبني النجار، وبني عمرو بن عوف، وبني النبيت، وبني الأوس، وأن المؤمنين لا يتركون مفرجاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، ولا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه، وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيسة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم، ولا يقتل مؤمن في كافر، ولا ينصر كافر على مؤمن، وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أديانهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعضدون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وإن سلم المؤمنين واحدة، لا يسلم مؤمن من دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء أو عدل بينهم، وإن كل غازية غرت معنا يعقب بعضها بعضاً، وإن المؤمنين يبيء بعضهم عن بما نال دماءهم في سبيل الله، وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه، وإنه لا يجير مشرك مאלاً لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن، وإنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه، وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر مُحَدَّثاً ولا يؤويه، وإن من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد، وإن اليهود يتفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، بني النجار مثل مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم، فإنه لا يؤتغ إلا نفسه وأهل بيته. وذكر مثل ذلك لليهود بني النجار، وبني الحارث، وبني ساعدة، وبني

جشم، وبني الأوس، وبني ثعلبة، وبني الشطبة، وإن جفنة بطن من ثعلبة، وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإن البر دون الإثم، وإن موالي ثعلبة كأنفسهم، وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد، وإنه لا ينحجز عن ثأر جرح، وإنه من فتك فبنفسه إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا، وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وإنه لن يآثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم، وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تُجَار حُرمة إلا بإذن أهلها، وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو استجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد صلى الله عليه وسلم، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه و يلبسونه فإنه يصالحونه و يلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين على كل إنسان حصتهم من جانبهم الذي قبلهم، وإن يهود الأوس ومواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وإن البر دون الإثم، لا يكتسب كاسب إلا على نفسه، وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم ولا آثم، وإن من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو آثم، وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم". (14)

رابعاً: أهم الأمور التي تضمنتها الوثيقة مما يمس قبول الآخر والتعايش معه

إن نصوص الوثيقة تنص على تعامل المسلمين فيما بينهم، وعلاقتهم مع غيرهم، ففي الوثيقة سبع وعشرون نقطة تبين العلاقة بين أهل الإسلام وغيرهم من أهل الأديان الأخرى، وخاصة اليهود والوثنيين، ومن خلال هذا المطلب سيوضح الباحثان أهم المسائل التي تتضمنها الوثيقة من آداب قبول الآخر والتعايش معه تحت سقف واحد، وهي كما يلي:

1. يسمح لأصحاب الأديان الأخرى العيش مع المسلمين بحرية، دون التعرض له، مع السماح لهم بإقامة شعائرهم حسب رغبتهم، من دون إكراه أو إزعاج.
2. حرصت الوثيقة على التكافل الاجتماعي داخل المجتمع الإسلامي مع من يعيش داخل الدولة الإسلامية دون النظر إلى لونه وعرقه، وقد عرّف النبي صلى الله عليه وسلم التكافل الاجتماعي وفهمه من الجانب الإيجابي للترابط القبلي والعشائري، فهو لم يمح كل الشؤون القبلية بل حافظ على الأمور التي تحمل معاني التعاون في الخير والتواصي بالبر، لكن الأصل كله مبني على العقيدة الصافية.
3. لم يحارب الإسلام الناس في عقائدهم ويجبرهم على تغييرها، بل أعطاهم حرية الاعتقاد لأن هذا يضمن الحريات الأساسية للفرد وخاصة حرية الاعتقاد، فرعاية دولة الإسلام لمواطنيها وحسن إدارتها لشؤونهم لا يؤثر فيها كون بعضهم غير مسلمين، بل البر وحسن الرعاية مكفول للجميع.
4. حرصت وثيقة المدينة على مبدأ العدل لأن العدل أساس الملك: وهو من أهم المبادئ الرئيسية والمقاصد العظيمة التي يراد تحقيقها وجعلها واقعاً من خلال هذه الوثيقة، فالإسلام جاء للعدل ورفع الظلم لأن العلاقات في المجتمعات

الجاهلية كانت تقوم على نصره القريب على الحق أو الباطل، فالإسلام جعل نصره الظالم بالأخذ على يديه ومنعه من الظلم.

5. نادت الوثيقة بتحرير الفرد من سلطان القبيلة بذويان القبيلة في الوطن، فلو أن أحد أفراد المجتمع ارتكب إثماً أو خطأ ما متعمداً، فعليه أن يتحمل مسؤوليته وحده.

6. لقد كانت وثيقة المدينة أساساً لمبدأ المسؤولية والحرية فبهما يشعر الإنسان بالكرامة الإنسانية التي كرم الله بها بني آدم كما قال سبحانه: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ" (الإسراء: 70) فالإنسان ينظر إلى نفسه أين يريد أن يكون، فهو يتقدم بنفسه أو يتأخر، يكرمها أو يهينها، فهي رهينة بما تكتسب، مقيدة بما تفعل.

7. مبدأ استقلال الذمة المالية: ويستبطن هذا النص تمكيناً لكل مكونات المجتمع على قدم المساواة، فيتحمل كل فريق نفقته، فذمة اليهود المالية مستقلة ومحفوظة تماماً بعيداً عن ذمة المسلمين المالية، فليس معنى أننا عاهدناهم وأن الزعامة والقوة في الدولة للمسلمين أن نأخذ حقاً لهم، أو أن نحرمهم من حق عام، فلهم كل الحقوق ما داموا على عهدهم مع المسلمين في داخل الدولة الإسلامية.

خامساً: ظواهر التعايش السلمي في نص الوثيقة:

تعددت الروايات عند المحدثين والمهتمين بسيرة الرسول "ص" فيما يتعلق بموضوع وثيقة المدينة وطرق ورودها، فقد نقلت إلينا بروايات متعددة، منها: رواية ابن إسحاق، ورواية ابن أبي خيثمة، ورواية أبي عبيد القاسم بن سلام، ورواية حميد بن زنجويه، ورواية ابن أبي حاتم. وهناك طرق أخرى وردت منها الوثيقة ولكن ليست بنصها الكامل وإنما اقتصر على ذكر جزء من النص، أو

الإشارة إليه، منها: رواية الإمام أحمد، ورواية الإمام البيهقي. فهذه الوثيقة بقيمتها السامية المرتكزة على قبول الاختلاف كسنة كتبها الله تعالى على عباده، وضعت اللبنة الأولى في خريطة التعايش وتقبل الآخر، بل وحمایته ورعايته تحت مظلة الدولة الإسلامية، إذا ما التزم بواجبات المواطنة في الدولة. ولعل من أوجب الواجبات اليوم هو التركيز على هذا التاريخ المشرق من التعايش في الإسلام، والذي انطلق من المدينة المنورة وتكفل بحقب مضيئة من التعايش في البلاد التي حكمها المسلمون.

المبحث الثاني: أهمية وثيقة المدينة في إرساء التعايش السلمي بين المسلم وغير المسلم

لقد أسهم نظام المؤاخاة في ربط الأمة ببعضها ببعض وهو صلة الأمة في تحقيق التعايش السلمي بين المسلمين، حيث أقام الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الصلة على أساس الإخاء الكامل بينهم، الإخاء الذي تذوب فيه عصبية الجاهلية فلا حمية إلا للإسلام، وتسقط به فوارق النسب واللون والوطن، فلا يتأخر أحد أو يتقدم إلا بمرءته وتقواه، وكانت عواطف الإيثار والمواساة والمؤانسة تمتزج في هذه الأخوة وتملأ المجتمع الجديد بأروع الأمثال.⁽¹⁵⁾ والسبب الذي أدى إلى تقوية وتعزيز هذه الأخوة الإيمانية بين المهاجرين والأنصار، هو أن أهل المدينة التقوا على دين الله وحده، نشأهم دينهم الذي اعتنقوه على أن يقولوا ويفعلوا، وعلمهم الإيمان والعمل جميعاً، فهم أبعد ما يكونون من الشعارات التي لا تتجاوز أطراف الألسنة، وكانوا على النحو الذي حكاه الله عنهم في قوله: "إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ". (النور: 51: 47).

وبذلك الذي درج عليه المسلمون كفل البقاء والاستمرار لهذه الأخوة، التي شد الله بها أزر دينه ورسوله، حتى أتت ثمارها في كل أطوار الدعوة طوال حياته صلى الله عليه وسلم وامتد أثرها حتى وفاته صلى الله عليه وسلم وبقيت هذه المؤاخاة عند مبايعة الصديق ت. (16) وقوله: "وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (الحشر: 9)، ومعنى هذه الآية أنهم تبوءوا الدار والإيمان قبل الهجرة إليهم، يعني بقبولهم ومواساتهم بأموالهم ومساكنهم للفقراء والمهاجرين المحتاجين. (17) وأول من أقام نسيج الوحدة الوطنية الإيمانية بين المسلمين هو رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين أعلن بوثيقة المدينة وقرر الحقوق، فيها حقوق المسلمين وغير المسلمين في المواطنة" (18)

يستخلص من هذه الوثيقة فكرة الأخوة الإيمانية وتشريعها لإصلاح المجتمع

والقضاء على الجاهلية كما يفهم تفصيلا فيما يلي:

1. أن الأخوة الإيمانية هي أعلى وأشرف أنواع الارتباط وأرقاه، من حيث كونها شاملةً لوحدة العقيدة والفكر والروح. (19)
2. وأن الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين من أهم الآثار والنتائج والأهداف المرجوة المترتبة على الهجرة، كما أثبت الله جل شأنه في القرآن الكريم حيث يقول: "وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ* قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ" (هود: 45-47)؛ وجه

الدلالة في هذه الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى بين وصرح أن ابن نوح عليه السلام ليس من أهله حتى مع كونه معلوماً أنه ابنه وكان من أهله بالقرابة، ولكن لا يعتبر ذلك نتيجة لعدم إيمانه بأبيه وبقائه في ملة الكفر، قال الرازي رحمه الله: "هذه الآية تدلُّ على أنَّ العِبْرَةَ بِقَرَابَةِ الدِّينِ لَا بِقَرَابَةِ النَّسَبِ فَإِنَّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ كَانَتْ قَرَابَةُ النَّسَبِ حَاصِلَةً مِنْ أَفْوَى الْوُجُوهِ وَلَكِنْ لَمَّا انْتَفَتْ قَرَابَةُ الدِّينِ لَا جَرَمَ نَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَبْلَغِ الْأَلْفَاظِ وَهُوَ قَوْلُهُ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ" (20)

3. أن الولاء محصور فقط بين المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات كما قال الله تبارك وتعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ" (الحجرات، الآية: 10)؛ وجه الدلالة من هذه الآية الكريمة أن الله تبارك وتعالى سمى المشاركة في الإيمان أخوة ففي ذلك تشبيهه بليغ، أو استعارة شبه المشاركة فيه بالمشاركة في أصل التوالد، لأن كلا منهما أصل للبقاء، إذ التوالد منشأ الحياة، والإيمان منشأ البقاء الأبدي في الجنان فدل ذلك على أن الولاء محصور بين المؤمنين فقط. (21) ومما يؤكد ذلك أيضا التأليف بين الأوس والخزرج بعد حروب شديدة طويلة قامت بينهم، فقد روي عن ابن إسحق قال: كانت الحرب بين الأوس والخزرج عشرين ومائة سنة، حتى قام الإسلام، وهم على ذلك، فكانت حربهم بينهم، مع كونهم إخوة من جميع الجهات، فلم يُسمع في التاريخ بقوم كان بينهم من العداوة والحرب ما كان بينهم، ولكن بتوفيق الله - عز وجل - أطفأ ذلك بالإسلام، وألّف بينهم برسوله المجتبي صلى الله عليه وسلم. (21) يلاحظ أن وثيقة المدينة هي المبادئ الأساسية، باعتبار المسلمين أمةً واحدةً، بعضهم أولياء بعض، يتعاونون فيما بينهم ويتحابون ويتراحمون، ولا فرق بين أسود وأبيض ولا بين عربي وعجمي إلا بالتقوى، فقد حوت هذه الوثيقة

اثنين وخمسين بنداً، كلها من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ خمسة وعشرون منها تتعلق بأمور المسلمين، وسبعة وعشرون تتعلق بالشؤون والعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى، وخاصة اليهود وعبدة الأوثان كما ذكر في المبحث الأول.

ومن أهمية وثيقة المدينة في إرساء التعايش السلمي في المجتمع أنها رفضت الاستبداد والطغيان، وجعلت كتاب الله تبارك وتعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - الفيصل والحاسم عند كل خلاف وتنازع بين كل فئات المجتمع، وفي هذا الصدد يقول الشيخ الغزالي - رحمه الله - "عندما جاء النبي - عليه الصلاة والسلام - إلى المدينة وجد بها يهوداً توطّأوا، ومشركين متفرقين، فلم يتجه فكره إلى رسم سياسة للإبعاد والمصادرة أو الخصام، بل قبل عن طيب خاطر، وجود اليهودية والوثنية، وعرض على الفريقين أن يعاهدهم معاهدة الند للند، على أن لهم دينهم، وله دينه".⁽²²⁾ وقد ألفت وثيقة المدينة بين سكان المدينة من الأنصار والمهاجرين، وجيرانهم من طوائف اليهود، وربط بينهم، فأصبحوا به كتلة واحدة يستطيعون أن يقفوا في وجه كل من يريد أهل المدينة بسوء؛⁽²³⁾ ووثيقة المدينة من أعظم مآثره البشرية في إرساء قيم المواطنة والتعايش السلمي بين الناس في مجتمع متعدد الأديان والأعراف والأجناس من فخر الإسلام إلى يومنا هذا.

ومن أهمية وثيقة المدينة في إرساء التعايش السلمي بين المسلم وغير المسلم أنه تميزت الشريعة الإسلامية في معاملة غير المسلمين بمختلف أصنافهم ودياناتهم من اليهود والنصارى وغيرهم من عبدة الأوثان بالسماحة والرحمة، وهذه السماحة أوجبت الكتاب والمفكرين من غير المسلمين على إقرار بحضور الإسلام الحنيف في معاملة مخالفيه. ومن هذه الأسس ما غرسه الإسلام في نفوس

المسلمين من الاعتقاد بكرامة الإنسان، مهما كان معتقده أو جنسه أو لونه، وهذه الكرامة المقررة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرعاية. ومما يدل على التعايش السلمي بين المسلم وغير المسلم أنه عليه الصلاة والسلام - وجد اليهود في المدينة، وتكفل لهم بجميع أنواع الحقوق المعروفة في كل مجتمع من المجتمعات، منها: حق الحياة، وحق اختيار الدين، حيث أقرهم على ديانتهم ولم يكره أحداً على الإسلام، وحق التملك، حيث أقرهم على تجارتهم، وحق الحماية والدفاع، وحق العدل في المعاملة ورفع الظلم، وحق التحاكم فيما بينهم إلى قوانين دينهم، ولم يلزمهم بقوانين المسلمين، إلا برغبتهم وطلبهم ذلك.

أهمية وثيقة المدينة في قبول الآخر:

مما لا ريب فيه أن وثيقة المدينة التي وضعها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما وصل إلى المدينة المنورة هي الوثيقة التي تدعو إلى العيش المشترك بين أبناء الوطن الواحد في أمن وسلام على اختلاف عقائدهم فبعد هجرته - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة المنورة، آخى بين المهاجرين والأنصار على اختلاف قبائلهم وتعدد عشائهم، وبعد ذلك أقام في المدينة المنورة، دولة مستقلة عن النفوذ الأجنبي الروماني والفارسي والحبشي، ويتكون أهل هذه المنطقة حينئذ من المسلمين (المهاجرين والأنصار) ومن اليهود (على تعدد قبائلهم وعشائهم مثل بنو النضير وبنو قينقاع وبنو قريظة وبعض المشركين)، وهذا يدل دلالة قاطعة على أن أديان وعقائد هؤلاء القبائل متعددة وأن قبائلهم وأعراقهم متنوعة وأن ثقافتهم متفاوتة، ومن هنا فقد جاءت وثيقة المدينة لتؤدي دوراً كبيراً للتعايش وقبول الآخر.

ومما يدل على التعايش وقبول الآخر من خلال وثيقة المدينة ما يلي:

لقد أقرت الوثيقة بالتعددية الدينية كما في (الفقرة 25) من الوثيقة:
 لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم...، ومع ذلك هم أمة واحدة سياسياً
 ودستورياً، وإن كان لكل دينه الذي يختص به. وهذا موافق لما جاء في سورة
 الكافرون حيث قال جل شأنه: "لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ" (الكافرون، الآية: 6)،
 وقال أيضاً: "إِنَّ الدِّينَ آمَنُوا وَالدِّينَ هَادُوا وَالدِّينَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسَ
 وَالدِّينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ"
 (الحج: 17). "وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل
 وأنا بريء مما تعملون"، (يونس: 41)، وقال أيضاً: "لا ينهاكم الله عن الذين لم
 يُقاتلوكم في الدين ولم يُخرجوكم من دياركم أن تبرؤهم وتُقسطوا إليهم إن الله
 يُحبُّ المُقسطين" (الممتحنة: 8)، "كلُّ يعمل على شاكلته فربُّكم أعلم بمن هو
 أهدى سبيلاً وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم أنتم بريئون مما أعمل وأنا
 بريء مما تعملون"، (الإسراء: 84) فقد أوردت الآية أصحاب العقائد والأديان
 من المسلمين واليهود والنصارى والصابئين والمجوس والمشركين جنبا إلى جنب، ثم
 بينت بأن سلطة الفصل بين أتباع الأديان بيد الله تعالى وحده، وأن هذا الفصل
 الإلهي بين أتباع الأديان موعده يوم القيامة، وليس في هذه الحياة الدنيا، وعلى
 أتباع الأديان أن يتعايشوا بسلام وتعاون في هذه الحياة الدنيا، وأن يقبلوا بعضهم
 بعضاً، وأن يقرروا بحق الجميع في الوجود، وليس لأحد منهم سلطة الفصل في
 شأن عقائد الآخرين؛ اليهود وقبائلها في الجزيرة العربية، ونجد في تلك العهود
 التي تضع أسس التعايش السلمي المشترك، لا تُلزم أحداً على الملة، مع احتفاظ
 كل بدينه وشريعته واحترام معتقداته دون إلزام الآخر به.

والملاحظة أن الوثيقة تتضمن مبادئ التعايش المشترك بين جميع سكان المدينة من المسلمين: المهاجرين والأنصار، واليهود، وبعض المشركين، حيث أقرت الوثيقة بمبدأ التعددية وقبول الآخر المختلف دينياً وعرقياً وثقافياً. ويؤكد ذلك أيضا استخدامه عليه الصلاة والسلام كلمة (أمة) في نص الوثيقة؛ فكلمة (أمة) في اللغة العربية تحمل معاني مختلفة، منها: الجماعة المتميزة عن غيرها بخصائص، ومما يدل على ذلك قول الله تعالى: "وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا" (الأعراف:168) أي جماعات لها خصائص ليست في غيرها. وعليه، فهناك (الأمة) على مستوى الدين والعقيدة، وقد أشارت الوثيقة إلى ذلك في (الفقرة 2) عندما تحدثت عن المؤمنين من المهاجرين والأنصار، قالت عنهم: "إنهم أمة واحدة من دون الناس". أمة واحدة بالوصف الديني العقدي فقط (أمة واحدة من دون الناس). أما بالمعنى السياسي الدستوري فهم مع غيرهم من سكان المدينة الذين يختلفون معهم في الدين والاعتقاد أمة واحدة، لأن هذه الأمة الأخيرة المعروفة التي تقوم على الإيمان بعددٍ من المبادئ الدينية تختلف عن الأمة المذكورة، كما قال الله تبارك وتعالى: "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ" (آل عمران:110)، وتقع على كل من آمن بالله واليوم الأخير مسؤولية القيام بهذه الأمانة العظيمة، وأيضا قوله جل شأنه: "وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا، وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ، وَمَا كَانَ اللَّهُ

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَّحِيمٌ" (البقرة:143). وهي أمة تتكون من المؤمنين وحدهم ولا يمكن وفقاً لذلك أن يحاط بها في وثيقة ما. تحقيق الأمن الجماعي والتعايش السلمي بين جميع سكان المدينة: لقدقال عليه الصلاة والسلام: "إنه من خرج آمناً، ومن قعد بالمدينة آمناً، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى"، كما حفظ حق الجار في الأمن والحفاظ عليه كالمحافظة على النفس، حيث قال: "وإن الجار كالتنفس غير مضار ولا آثم...".

ومما يحقق الأمن الاجتماعي والتعايش السلمي بين السكان ظاهرة ضمان حرية العقيدة والتعبّد، حيث قرّرت الوثيقة: أن "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، وماليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يهلك إلا نفسه وأهل بيته؛ ثم ضمان المساواة التامة لجميع سكان المدينة المنورة في المشاركة في المجالات المختلفة، في الأمور الحياتية وذلك تحقيقاً لمبدأ أصيل يعرف في يومنا هذا بمبدأ المواطنة الكاملة، والذي لم يكن معروفاً بهذا الاسم حينئذ، إلا أن دستور المدينة ضمن هذا الحق لجميع أهلها وساكنيها.

وهناك اهتمام بمبدأ المسؤولية الفردية الذي جاء تأكيده أيضاً في الوثيقة، "أنه لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وأن الله عليّ وكلامه أصدق ما في هذه الصحيفة وأبرّه، وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم".

وتعتبر وثيقة المدينة أول دستور ينظّم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين، حيث اعتمد رسول عليه الصلاة والسلام فيها مبدأ المواطنة، فوضع فيها الحقوق والواجبات على عواتق سكان المدينة على أساس المواطنة الكاملة، التي لا تفرق بين المسلمين وغيرهم من ساكني المدينة المنورة ومن حولها، وفي ظلّ

التنوع الديموغرافي الذي ساد المدينة حينذاك، كان اليهود أبرز هذه الفئات، ولذا فقد ذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم في أكثر من بند من هذه الوثيقة، حيث أثبت أن اليهود من مواطني الدولة الإسلامية وعنصر من عناصرها، وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وكذلك قال: "وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين"، وفي هذه الوثيقة يلاحظ أن الإسلام قد عدّ الآخرين، خاصة أهل الكتاب الذين يعيشون في البلاد الإسلامية أمةً مع المؤمنين، ما داموا قائمين بالواجبات المترتبة عليهم، فاختلاف الدين لا يمنعهم من حقوقهم كاملة بالمواطنة.

إن هذه الوثيقة أول دستور لجميع سكّان الدولة باعتبارهم "أمة من دون الناس"، فهم جميعًا شركاء في نظام سياسي واحد، يضمن لهم حقوقًا متساوية، ويستظلون بحماية الدولة، مقابل أدائهم واجباتهم في الدفاع عنها، لذا فقد وقّع على هذه الوثيقة سكّان المدينة كلّهم، ورضوا بها دستورا حاكما بينهم لما وجدوه بها من عدل ومساواة.

الخاتمة:

وفي نهاية البحث توصل الباحثان إلى النتائج التالية:

1. أن وثيقة المدينة لا تفرق بين مسلم وغير مسلم في المعاملة داخل الدولة الواحدة.
 2. أن المسلمين أمة واحدة من الأمم، واليهود أمة أيضا.
 3. أن العدل والمساواة أساس الملك.
 4. أن الوثيقة صالحة لكل زمان ومكان للتعايش معالغير.
- وكذلك يوصي الباحثان بما يلي:

1. الاهتمام بدراسة السيرة النبوية المطهرة في جميع المؤسسات العلمية.
2. اعتماد وثيقة المدينة في دساتير الدول وتطبيق ما جاءت به مع المسلم وغير المسلم.
3. أن يكون المسلمون أمة واحدة لا تفرقهم الحزبيات أو القوميات
4. نوصي أنفسنا وإخواننا طلبة العلم وأساتذتهم بتقوى الله عز وجل، في كل ما يسند إليهم من أعمال وواجبات، وأن يخلصوا نياتهم لله عز وجل، كما نوصيهم بالتوجه التام إلى خدمة كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.
5. ونوصيهم كذلك بالاهتمام البالغ باللغة العربية، لغة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لأن فهم الكتاب والسنة واجب، ولا يفهمان حق الفهم إلا بهذه اللغة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.
6. تنشيط البحث العلمي في مجال فقه الخلاف، وتشجيع الباحثين وطلاب العلم على إجراء الدراسات العلمية الكافية الشافية في مثل هذه القضايا.

الهوامش والمراجع

- 1- انظر مقصوصات صرفية ونحوية (ص: 43) والأفعال (3/ 304)
- 2- مقاييس اللغة (6/ 85)
- 3- انظر المعجم الوسيط (2/ 1011) والمحيط في اللغة (1/ 494) وجمهرة اللغة (1/ 430) ومختار الصحاح (430)
تأليف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، 332/1، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الطبعة: الخامسة، 1420هـ /1999م، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا.
- 4- انظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (2/ 647) والمغرب (5/ 313)
- 5- انظر تهذيب اللغة (9/ 266) وكتاب العين للفراهيدي (5/ 202) والمعجم الوسيط (2/ 1012). والكتاب: تكملة المعاجم العربية تأليف: رينهارت بيتر آن دُوزي 38/ 11. الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية و معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة) تأليف: أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق) 5/ 705. الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت
- 6- انظر قاموس مصطلحات واختصاصات أيتيل باللغة العربية (ص42)
- 7- موقع الحوار المتمدن <http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=381523&r=0> مقال بعنوان وثيقة لا بد منها لعدنان السريح نشر بتاريخ 8/10/2013
- 8- توثيق تاريخ الملك سعود وأهميته للتاريخ السعودي "دراسة إسترشادية أولية" إعداد فهدة بنت سعود بن عبدالعزيز آل سعود (ص3)
- 9- انظر سيرة ابن هشام ت طه عبد الرؤوف سعد (2/ 106) و الروض الأنف ت الوكيل (4/ 240)، وبهجة المحافل وبغية الأمثال (1/ 167)، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (3/ 382) وعيون الأثر (1/ 227) والسيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة (2/ 57)

- 10- انظر المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورساله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي، تأليف: محمد بن علي بن أحمد بن عبد الرحمن بن حسن الأنصاري، أبو عبد الله، جمال الدين ابن حديدة تحقيق: محمد عظيم الدين، الناشر: عالم الكتب - بيروت (2/ 5)
- 11- انظر السيرة النبوية - الصلابي (1/ 496)
- 12- الرحيق المختوم مع زيادات (ص: 126)
- 13- انظر فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (ص: 150)
- 14- عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، تأليف: محمد بن عبد الله بن يحيى - ابن سيد الناس، طبعة 1406هـ-1986م، الناشر: مكتبة القدسي للطبع والنشر والتوزيع (1/ 260) السيرة النبوية لابن هشام، تأليف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، 504/1، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشليبي.
- 15- ينظر: فقه السيرة للغزالي (ص: 195)
- 16- السيرة النبوية، للصلابي ص: 314.
- 17- ينظر: تفسير الماوردي = النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، 504/5، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
- 18- هذا الحبيب محمد يا محب لأبي بكر الجزائري، (ص146) الطبعة الأولى، دار الفجر للتراث بمصر، 2003م.
- 19- ينظر: السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، للدكتور أكرم ضياء العمري، 252/1، الطبعة: السادسة، 1415هـ - 1994م، مكتبة العلوم والحكم.

- 20- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، 357/18، الطبعة: الثالثة - 1420 هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 21- ينظر: تفسير القاسمي، 539/8.
- 22- ينظر السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني لأحمد أحمد غلوش الطبعة: الأولى 1424هـ-2004م الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.
- 23- فقه السيرة للغزالي. فقه السيرة للشيخ محمد الغزالي (ص) 198، الطبعة الأولى، دار الكتب الإسلامية، مصر 1983م. - هذا الحبيب 146.